

النهاية في غريب الأثر

- { شفع } (س) فيه [الشُّفْعَةُ في كلِّ ما لم يُقْسَم] الشفعة في الملوك معروفة وهي مُشْتَقَّةٌ من الزيادة لأن الشفيع يضم المبيع إلى ملكه فيشْفَعُهُ به كأنَّه كان واحداً وتراً فصار زَوْجاً شَفْعاً . والشافع هو الجاعلُ الوترَ شَفْعاً .
- (ه) ومنه حديث الشعبي [الشُّفْعَةُ على رؤوس الرجال] هو أن تكون الدارُ بين جماعة مُخْتَلِفي السَّهَمِ فيبيعُ واحدٌ منهم نصيبَه فيكون ما باع لِشُرَكَائِهِ بينهم على رؤوسهم لا على سَهَمِهِمْ . وقد تكرر ذكر الشفعة في الحديث .
- وفي حديث الحُدُود [إذا بلغ الحدُّ السلطان فلن الله الشَّافِعَ والمُشَفَّعَ] قد تكرر ذكر الشَّافِعَةِ في الحديث فيما يتعلق بأمور الدنيا والآخرة وهي السُّؤَالُ في التَّجَاوُزِ عن الذُّنُوبِ والجَرَائِمِ بينهم . يقال شَفَعَ يَشْفَعُ شَفَاعَةً فهو شَافِعٌ وَشَفَّيْعٌ وَالْمُشَفَّعُ : الذي يَقْبَلُ الشَّافِعَةَ وَالْمُشَفَّعُ الذي تُقْبَلُ شَفَاعَتُهُ .
- (ه) وفيه [أنه بَعَثَ مُصَدِّقاً فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِشَاةٍ شَافِعٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا] هي التي معها وَلَدُهَا سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّ وَلَدَهَا شَفَّعَهَا وَشَفَّعَتْهُ هِيَ فَصَارَ شَفْعاً . وقيل شاةٌ شَافِعٌ إذا كان في بطنها وَلَدُهَا وَيَتَلَوُّهَا آخِرُ وَفِي رِوَايَةٍ [هذه شاةُ الشافِعِ] بالإضافة كقولهم : صلاةُ الأولى ومسجدُ الجامع .
- (ه) وفيه [من حافظ على شَفْعَةِ الصُّحَى غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ] يعني رَكَعَتَي الصُّحَى من الشَّفْعِ : الزَّوْجِ . ويروى بالفتح والضم كالغَرَفَةِ وإنما سَمَّيَاهَا شَفْعَةً لأنها أَكْثَرُ من واحدة . قال القتيبي : الشفعُ الزوجُ ولم اسمع به مؤنثاً إلاَّ هَـ هَـ وأحسبُه ذُهِبَ بِتَأْنِيثِهِ إِلَى الْفَعْلَةِ الْوَاحِدَةِ أَوْ إِلَى الصَّلَاةِ .